

المبحث التاسع

الدولة الإسلامية وتعدد الأحزاب السياسية

تمهيد

إذا كانت الأحزاب السياسية تقوم بدور مهم في الحياة السياسية، حيث إنها تعمل على تنمية الوعي السياسى لأفراد الشعب وتحاسب الحكّام وتراقبهم وتمنع استبدادهم، فهل تتسع الدولة الإسلامية لتعدد الأحزاب السياسية^(١)؟ ذلك ما يتناوله هذا المبحث .

والأحزاب السياسية على النحو الذى يجرى عليه العمل فى واقعنا المعاصر باعتبارها تكتلات سياسية تعمل بالوسائل الديمقراطية للوصول إلى الحكم لتنفيذ برنامج سياسى معين، تعد من المسائل المستحدثة التى لا عهد للأمم بها من قبل، وقد تفاوتت اجتهادات المعاصرين فى هذه المسألة - كما هو الشأن فى كثير من المسائل المستحدثة - إلى رأيين هما :

(١) هذا السؤال يثار كثيراً ويلاحق الكتاب والمفكرين الإسلاميين وطلّاع الحركة الإسلامية، والذين يوجهون هذا السؤال منهم من يكون دافعهم لهذا السؤال هو الخشية على مستقبلهم السياسى فى ظل الدولة الإسلامية المنشودة، ومنهم من يكون دافعهم لهذا السؤال هو إخراج دعاة الحركة الإسلامية وتقديم هذه الحركة إلى الأمة باعتبارها خليفة للديكتاتورية والقهر، حيث إنها لا تبیح تعدد الأحزاب والمعارضة السياسية، وإظهارها بمظهر العاجز عن تقديم تصور لمستقبل العمل السياسى، وإشاعة أن العلاقة بين الإسلام والتعددية والديمقراطية قائمة على الخصومة والطرْد المتبادل، بل هناك أبواق كثيرة فى عالمنا الإسلامى والعالم الغربى ما برحت تردد معزوفة الخصومة بين الإسلام والتعددية السياسية، وهؤلاء الذين روجوا لهذا الزعم أو صدقوه خلطوا بين رؤية الإسلام وبين رؤية وممارسة بعض المسلمين .

١- الرأى الأول: يرفض إنشاء الأحزاب السياسية فى الدولة الإسلامية .

٢- الرأى الثانى: يؤيد إنشاء الأحزاب السياسية فى الدولة الإسلامية فى إطار الالتزام بسيادة الشريعة وعدم الخروج على أصولها .

وفىما يلى عرض بإيجاز لهذين الرأىين والحجج التى استند إليها أصحاب كل رأى:

الرأى الأول الرافض لتعدد الأحزاب السياسية

يرى بعض الباحثين أن نظام التعدد الحزبى لا يتمشى مع تعاليم الإسلام وأصوله ؛ وذلك لمخالفته للقواعد الشرعية ، ولما يفضى إليه من عواقب منكرة ، وأنه يجب أن تسد الذرائع إليه بكل سبيل ، وقد استدلوا على ذلك بعدد من الأدلة^(١) تتمثل فىما يلى :

١- الآيات القرآنية الكريمة تدعو إلى وحدة الجماعة ، وعدم الفرقة والتحزب ؛ وذلك لأنهما يؤدىان إلى انقسام المسلمين وتنازعهم ، ويستدلون على ذلك بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاءً لِّسْتٍ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ١٥٩] .

وقوله - عز شأنه - : ﴿ مُبَيِّنٍ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٣١) مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاءً كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم : ٣١ - ٣٢] .

وقوله - تبارك وتعالى - : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ [آل عمران : ١٠٣] .

٢- النصوص قد تواترت فى ذم الأحزاب والحزبية ، فالأحزاب هم الذين تجمعوا حول المدينة فى غزوة الأحزاب بهدف القضاء على المسلمين ، وقد قال الله

(١) لمزيد من التفصيل انظر :

- د . فتحى عبد النبى الوحيدى ، مرجع سابق ، ص ١٠٨ ، ١٠٩ .

- د . صلاح الصاوى ، التعددية السياسية فى الدولة الإسلامية ، ص ٤٣ : ٤٨ .

- د . حسن عبد الرؤوف محمد البدوى ، فقه الشورى فى الإسلام ، ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ .

- د . نعمان أحمد الخطيب ، الأحزاب السياسية ودورها فى أنظمة الحكم المعاصرة ، ص ٣٤٠ : ٣٤٢ .

- د . هانى الدردبرى ، مرجع سابق ، ص ٥٧٧ .

تعالى : ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٢٢] .

وقد كان النبي ﷺ يدعو فيها : «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، مجرى السحاب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم»^(١) .

٣- حركة الحياة على الأرض لا تتحمل سوى حزبين اثنين هما حزب الله وحزب الشيطان ، وحزب الله هو الحزب الجامع لكل المؤمنين العاملين بشرع الله ، أما حزب الشيطان فهو حزب المارقين الخارجين على شرع الله ، وحزب الله أداة جمع ولمّ الشمل ، بينما حزب الشيطان أداة فرقة وتنازع وانقسام^(٢) ، وكل ما يؤدي إلى انقسام المجتمع الإسلامي مخالف لتعاليم الإسلام ؛ لذلك فالأحزاب مرفوضة في المجتمع الإسلامي ؛ لأنها تؤدي إلى تنازع أفرادها^(٣) .

٤- إبداء الرأي يجب أن يتم بصورة فردية ، فمجلس الشورى الإسلامي يجب ألا ينقسم أعضاؤه إلى جماعات وأحزاب ، بل يبدى كل عضو رأيه بصفته الفردية ،

(١) حسن صحيح: أخرجه البخارى فى صحيحه ك/ الجهاد ب/ ما كان النبى ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس (ح: ٢٩٦٦) (٦/ ١٢٠) وأخرجه مسلم فى صحيحه ك/ الجهاد ب/ كراهة غنى لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء (ح/ ١٧٤٢) شرح النووى .

(٢) من أنصار هذا رأى د. صبحى عبده سعيد . حيث يذهب إلى أن تعدد الأحزاب يعنى انقسام المجتمع إلى تكتلات لمصالح طبقية معينة ، وتسمى كل منها إلى تغليب مصالحها على مصالح الطبقات الأخرى مما يؤدي إلى نشوء صراع بين الطبقات والطوائف المختلفة بين أفراد الشعب الواحد ينتج عنه تفتت لوحدة الشعب وضياح لجهد الأمة وإصابتها بالتأخر والضعف . ويقول الدكتور صبحى عبده سعيد أن : «النظام الإسلامى لا يستقيم إلا فى مجتمع لا حزبى» وأنه فى ظل المجتمع المسلم المؤمن المعتصم بحبل الله المتين لا تعرف الفرقة والانقسام بين أخوة الدين ، والأحزاب فى المجتمع الإسلامى هى من قبيل أحزاب الشياطين ، والمجتمعين تحت مناهج هذه الأحزاب تجمعوا بعيداً عن راية حزب الله . (انظر فى ذلك : د. صبحى عبده سعيد . السلطة السياسية فى المجتمع الإسلامى ، مرجع سابق ، ص ٢٦٨ : ٢٧٩ . ولنفس المؤلف أيضاً كتاب الحاكم وأصول الحكم ، مرجع سابق ، ص ١٣٦ : ١٤٢) .

(٣) د. مصطفى كمال وصفى حيث إنه من أنصار رفض الأحزاب فى المجتمع الإسلامى ويرى أنه لوحدة القاعدة الشعبية وتضامنها فى الدولة الإسلامية ، فإنه يجب أن تُمنع الأحزاب ؛ لأنها تؤدي إلى تقاتل أفراد الشعب وهدم المجتمع (انظر فى ذلك : مؤلفه «مصنفة النظم الإسلامية» ، مكتبة وهبة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٧ هـ ، ١٩٧٧ م . ص ١٩٩) .

فالإسلام يرفض أن يتحزب أهل الشورى ويكونوا مع أحزابهم سواء كانت أحزابهم على حق أو على باطل^(١).

٥- وجود أحزاب داخل الدولة الإسلامية يقسم ولاء الفرد بين حزبه الذى ينتمى إليه ودولته التى بايعها على السمع والطاعة والنصرة والمعونة.

٦- الأحزاب فى سبيل صراعها على السلطة والوصول إليها تستخدم كافة الوسائل المشروعة وغير المشروعة من تضليل للحقائق والافتراء على الآخرين^(٢).

الرأى الثانى المؤيد لتعدد الأحزاب السياسية

يذهب غالبية الباحثين المعاصرين إلى إباحة إقامة أحزاب متعددة فى ظل الحكم الإسلامى ؛ لأن ذلك لا يتنافى مع أحكام الإسلام وتعاليمه ، وقد قام أصحاب هذا الرأى بمناقشة أدلة الرأى الرافض لتعدد الأحزاب ، وردوا عليها كما استندوا إلى عدة حجج وأدلة لتأييد موقفهم كالاتى :

(أ) الرد على أدلة الرأى الرافض لتعدد الأحزاب السياسية^(٣)

١- القول بتواتر النصوص فى ذم الأحزاب ، وارتباط هذه الكلمة بجنود الشرك الذين تجمعوا للقضاء على الرسول ﷺ قول مجمل يحتاج إلى بيان ، فالنصوص لم تدم مطلق الأحزاب ، وإنما وردت فى ذم أحزاب مخصوصة هى التى يمكن أن يطلق عليها أحزاب الشرك ، فهى أحزاب الشيطان الذين يحاربون الأنبياء ، فالذم لا يتعلق بالأحزاب بصورة عامة ، بل يتعلق بصورة خاصة من صور الحزبية^(٤) ، بل إن

(١) د. نعمان أحمد الخطيب ، «موقف الفكر السياسى الإسلامى من الأحزاب السياسية» ، بحث منشور بمجلة «الإسلام اليوم» ، تصدرها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «إيسيسكو» العدد الرابع ، رجب ١٤٠٦ هـ ، أبريل ١٩٨٦ م ، ص ١٩ .

(٢) صفى الرحمن المباركفورى ، الأحزاب السياسية ، دار الصحوة ، القاهرة ، ١٩٨٦ م ، ص ١٤ ، ١٥ .

(٣) لمزيد من التفصيل انظر : د. نعمان أحمد الخطيب ، الأحزاب السياسية ودورها فى أنظمة الحكم المعاصرة ، مرجع سابق ، ص ٣٤٢ : ٣٤٥ .

(٤) د. يوسف القرضاوى ، المرجعية العليا فى الإسلام للقرآن والسنة ، مكتبة وهبة ، ١٩٩٢ م ، ص ٢٨٥ ، ٢٨٦ .

النصوص لم تقتصر على ذكر الأحزاب التي يُراد بها الكفار والمشركون فحسب، بل إن كلمة الأحزاب وردت في بعض النصوص ويُراد بها المؤمنون وأتباع الأنبياء والرسل من أمثلة ذلك:

قول الله - تعالى - : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦].

وقوله - عز وجل - : ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

لفظ الحزب إذن يصدق على جماعة الخير كما يصدق على جماعة الشر، واختلاف الرأى ليس مذموماً؛ لأنه فطرة فطر الله الناس عليها خاصة في المسائل السياسية والاجتماعية، أما الاختلافات العقائدية فهي المقصودة بالذم، وهذا النوع لا تتطرق إليه برامج الأحزاب السياسية، وإنما ينصب الخلاف على أمور تنظيمية وخطط إجرائية بهدف تحقيق مصالح الأمة، وهذا مما ترك لاجتهاد المسلمين.

٢- القول بأن النظام السياسى الإسلامى لم يعرف التعددية فى صورتها الحزبية المعاصرة، مردود عليه بأن النظام السياسى الإسلامى عرف صوراً للتعددية والمعارضة تلائم ما كان عليه العصر من بساطة، كما أنه لم يكن هناك أى خلاف فى فلسفة الحكم، وقد انتهت هذه الفترة بانتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى ونشأ بعدها الخلاف وثار الجدل وتعددت الآراء^(١).

٣- ولاء المسلم إنما هو لله ولرسوله ولجماعة المؤمنين، كما قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٥﴾

[المائدة: ٥٥-٥٦].

(١) د. نعمان أحمد الخطيب، موقف الفكر الإسلامى من الأحزاب السياسية، مرجع سابق، ص ٢١.

وانتماء الفرد المسلم إلى قبيلة أو إقليم أو نقابة أو حزب لا يتنافى مع انتمائه للدولة وولائه لها.

(ب) حجج الرأي المؤيد لتعدد الأحزاب السياسية^(١)

١- المبادئ الدستورية العامة للإسلام وهى الشورى والعدالة والحرية والمساواة يصعب حمايتها والحفاظ عليها إلا فى نظام يحترم التنظيمات السياسية الشعبية، بل ويضمن لها ممارسة نشاطها فى حدود أحكام الشريعة الإسلامية، وفى عصرنا الحالى الذى تعددت فيه المشاكل واتسعت فيه مجالات تدخل السلطة، أصبح من الصعب على الأفراد إبداء رأيهم وضمان وصوله للحكّام، والأحزاب باعتبارها تنظيمات شعبية سياسية قادرة على إعطاء الأفراد فرص إبداء رأيهم وضمان وصوله للحكّام.

٢- إذا كان الحاكم فى صدر الإسلام قادراً على الإحاطة بكل مشاكل عصره، فإن الوضع قد تغير كثيراً فى العصر الحالى فالمشاكل أصبحت فوق طاقة الحاكم وأصبح فى حاجة شديدة إلى من يقدم له النصيح والتوجيه، والمعارضة تقوم بهذه المهمة، والمعارضة نفسها بحاجة إلى من ينظمها ويقودها، والأحزاب السياسية فى الوقت الحاضر تقوم بهذه المهمة.

٣- الإسلام دين عالمى، وإذا كانت أحكامه موجهة أصلاً لتنظيم أحوال المسلمين، إلا أنه لم يترك غير المسلمين دون حماية أو رعاية، بل أكد على مبدأ مهم هو حسن معاملة غير المسلمين داخل الدولة الإسلامية وقد قال رسول الله ﷺ: «ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فأنا حججه يوم القيامة»^(٢).

(١) لمزيد من التفصيل انظر:

- د. صلاح الصاوى، التعددية السياسية فى الدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص ٩٦: ٧٤.
- د. فتحى عبد النبى الوحيدى، الفقه السياسى والدستورى فى الإسلام، مرجع سابق، ص ١٠٧: ١٠٥.
- د. نعمان أحمد الخطيب، «موقف الفكر السياسى الإسلامى من الأحزاب السياسية»، مرجع سابق، ص ١٤: ١٩، ولفس المؤلف، الأحزاب السياسية ودورها فى أنظمة الحكم المعاصرة، ص ٣٣٦: ٣٤٠.
- د. حسن عبد الرؤوف محمد البدوى، مرجع سابق، ص ٢٢٥: ٢٢٧.

(٢) إسناده جيد: سبق تخريجه فى ص ١٢٥.

وبمقتضى هذا المبدأ تمنح الأقليات غير المسلمة حق التعبير عن آرائها وحق ممارسة نشاطاتها الفكرية والسياسية من خلال تنظيمات سياسية شعبية، ملتزمين فى وسائل عملهم وأهدافهم بالنظام العام بمفهومه الإسلامى .

٤- الأحزاب السياسية تقوم بوظائف عديدة أهمها عملية الترشيح للمناصب السياسية، وهذا يتفق مع ما يدعو إليه الإسلام من عدم تزكية النفس حيث يقول الله - تعالى - : ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [النجم : ٣٢] .

فإذا كانت مشروعية الحاكم تستمد أساساً من بيعه المسلمين، فإنه فى العصر الحالى يصعب إتمام هذه البيعة ما لم تعرف عامة المسلمين المرشح للإمامة وتتأكد من توافر شروط الإمامة فيه، والأحزاب تقوم بهذه المهمة كما أنها تقوم أيضاً بترشيح من تتوافر فيه الشروط .

٥- الاختلاف فى رأى سنة من سنن البشر، وفى ذلك يقول الله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [هود : ١١٨] .

وقد اعتبر المولى - عز وجل - اختلاف الألسنة والألوان آية من آياته - عز وجل - فى خلقه، يعقلها العالمون منهم وفى ذلك يقول تبارك وتعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الروم : ٢٢] .

وإذا كان الأمر كذلك كان الأجدر بالأمة الإسلامية أن تقوم هذا الخلاف وتنظمه للاستفادة منه فى صلاح المسلمين، فالجهود الجماعية يعطى بلا شك أكثر من الجهد الفردى، وبالتالي إذا كان الصالح العام فى ظل أحكام الشريعة الإسلامية هو هدف الأحزاب لكانت النتيجة أكثر إيجابية وعطاء .

وليس صحيحاً القول إن كل خلاف يؤدى إلى إثارة البغضاء وإفساد المودة، مما يؤدى إلى تمزق المجتمع وإشاعة الفوضى، بل كانت الخلافات فى أحيان كثيرة سبباً فى الوصول إلى الحقيقة وكشف الأخطاء وعاملاً من عوامل البناء، ولقد اختلف

الصحابة - رضوان الله عليهم - فى مسائل فرعية كثيرة ولم يضرهم فى ذلك شىء ، بل اختلفوا فى عصر النبى ﷺ فى بعض القضايا ، ولم يوجه الرسول ﷺ اللوم لهم لاختلافهم^(١) ، وقد اعتبر هذا النوع من الاختلاف من باب الرحمة التى وسع الله - عز وجل - بها على الأمة .

٦- ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . والشرعية الإسلامية قد أمرت بعدد من المبادئ الأساسية التى يتوقف وجودها أو حسن القيام بها فى واقعنا المعاصر على التعددية السياسية ، ومن هذه المبادئ الشورى والرقابة على الحكام .

٧- التاريخ الإسلامى شهد العديد من التعددية فى صورة الفرق الإسلامية كالخوارج والمعتزلة والشيعة والمرجئة ونحوهم ، فهى تكتلات سياسية فى الأصل تحزبت حول اختيارات وبرامج سياسية وإن كانت قد كست تحزبها السياسى بآراء ومواقف دينية .

٨- المنع الشرعى يحتاج إلى نص ولا يوجد نص على تحريم الأحزاب فى الدولة الإسلامية^(٢) .

وأصحاب هذا البرأى المؤيدون لتعدد الأحزاب داخل الدولة الإسلامية ، يشترطون لكى تكتسب هذه الأحزاب شرعية وجودها أن يتوافر فيها الشروط الآتية :

١- أن تعترف بالإسلام عقيدة وشرعية ولا تعاديه أو تنتكر له ، وإن كان لها اجتهاد خاص فى فهمه فى ضوء الأصول العلمية المقررة ، فلا يجوز فى الدولة الإسلامية قيام أحزاب علمانية^(٣) تسعى إلى فصل الدين عن الدولة والحكم ، وكذلك لا يجوز قيام أحزاب ماركسية تتبنى أيديولوجية تخالف الإسلام .

(١) وذلك مثل اختلافهم فى صلاة العصر فى طريقهم إلى بنى قريظة .

(٢) انظر :

- د . يوسف القرضاوى ، فتاوى معاصرة ، مرجع سابق ، ص ٦٥٢ ولنفس المؤلف أيضاً : من فقه الدولة فى الإسلام ، مرجع سابق ، ص ١٤٧ .

- د . محمد سليم العوا ، فى النظام السياسى للدولة الإسلامية ، ص ٧٦ ، ٧٧ .

- د . جمال أحمد السيد جاد المركبى ، الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة ، ص ٣٢٣ .

(٣) من أنصار هذا الزأى الدكتور : محمد عمارة حيث يذهب إلى رفض قيام أحزاب علمانية فى الدولة الإسلامية تقوم على أساس المرجعية المادية العلمانية ؛ وذلك لأن ثوابت الإسلام لا تبيح الاختلاف =

٢- ألا تعمل لحساب جهة معادية للإسلام ولأمته، أيا كان اسمها وموقعها فلا يجوز أن ينشأ حزب في الدولة الإسلامية يدعو إلى الإلحاد أو الإباحية أو يستخف بمقدسات الإسلام، أو يطعن في الأديان السماوية^(١).

وأصحاب هذا الرأي يحددون عدة ضوابط لكي تؤدي ممارسة الأحزاب السياسية لنشاطها في الدولة الإسلامية فوائدها، ولكي يتجنب تشرذم الأمة وتمزق ولاء الأفراد وآفة التعددية السياسية ومن هذه الضوابط^(٢):

= في أصول الدين المعلومة منه بالضرورة، لكن الحضارة الغربية، التي غزتنا بأيديولوجياتها العلمانية والمادية منذ قرنين قد أحدثت في فكرنا وواقعنا مستجدات غير إسلامية، منها إباحة التعددية الحزبية والفكرية التي لا تتلزم بالمرجعية الإسلامية، ولا تحتكم إلى ما هو معلوم من الدين بالضرورة، فقامت بديار الإسلام أحزاب علمانية كثير منها قابضة على ناصية الحكم ومؤسساته في العالم الإسلامي وهذه الأحزاب لا تتلزم في مشاريعها النهضوية وبرامجها السياسية وأيديولوجياتها الفكرية بالمرجعية الإسلامية، وترفض قيام أحزاب ذات توجه إسلامي بحجة أن أنصارها يرفضون وجود الأحزاب العلمانية في حالة فوزها في الانتخابات والوصول إلى الحكم.

وأمام هذه الواقع المعاصر فإن الدكتور محمد عمارة رغم استنكاره لقيام أحزاب علمانية فإنه يذهب إلى عدم الحجز على حرية أنصار الأحزاب العلمانية والسماح بوجودها في ظل الدولة الإسلامية، وأن تنازلها الأحزاب الإسلامية بالفكر والعمل السياسي لتطهير الواقع الإسلامي منهم، والتعامل مع هذه الظاهرة باعتبارها محظوراً تتعاش مع نزولاً على حكم الضرورات إلى أن يأذن الله العلي القدير بتصفيتهما فكرياً بين الجماهير. ولهذا التوجه مصلحة للأحزاب الإسلامية لأن الحجز على هذه الأحزاب بدعوى أنها تحجز على الأحزاب العلمانية فيه إطالة لعمر الأحزاب العلمانية القابضة على ناصية الحكم، أما عدم حجز الأحزاب الإسلامية لهذه الأحزاب العلمانية على أساس من قاعدة المعاملة بالمثل فيه فتح باب الحرية للأحزاب الإسلامية كي تواجه هذه الأحزاب العلمانية، ويكون الاحتكام إلى جماهير الأمة الإسلامية التي لا يحركها محرك سوى الإسلام.

ويقرر الدكتور محمد عمارة بأن اجتهاده هذا موازنة بين «المضرة» و«المصلحة» في هذه «النازلة» التي أحدثتها الغزوة الحضارية الغربية في دول العالم الإسلامي (انظر: د. محمد عمارة، هل الإسلام هو الحل، لماذا وكيف؟، دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م، ص ٩٠، ٩١).

(١) انظر:

- د. يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة، مرجع سابق، ص ٦٥٣، ولنفس المؤلف: من فقه الدولة في الإسلام، مرجع سابق، ص ١٤٨.

- د. نعمان أحمد الخطيب، «موقف الفكر السياسي الإسلامي من الأحزاب السياسية»، مرجع سابق، ص ٢٢.

(٢) لمعرفة المزيد من هذه الضوابط انظر: د. صلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص ١١٨: ١٢٦.

١- أن يكون الالتزام بالحق والمصالح العامة للأمة هو البديل عن الالتزام الحزبي، فالذى يحكم اختيار الأفراد وتوجهاتهم هو الحق والمصلحة، وليس مجرد الانتماء إلى الحزب أو الانتساب إلى تكتل سياسى .

٢- أن تطرح الآراء بموضوعية دون غوغائية أو إثارة أو إهانة، وأن تعرض أفكار الآخرين بأمانة وصدق دون إخفاء للحقائق أو بترها .

٣- الموازنة بين السلبيات والإيجابيات فى آراء الآخرين، حتى لا يتحول النقد إلى مجرد تصيد للأخطاء، وحتى لا يطنى على إيجابيات الطرف الآخر فيتنافى هذا مع العدل من ناحية، ومع الأمانة من ناحية أخرى .

٤- البعد عن الانفعال والتسفيه والتجريح واستخدام الألفاظ النابية أو الاتهامات المهينة أو التوصيفات الخارجة، ففي حديث لرسول الله ﷺ تأكيد على نفى هذه الصفات عن المؤمن حيث قال ﷺ : «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء»^(١) .

٥- أن يكون معيار التقويم والمفاضلة بين المرشحين هو ما يقدمونه إلى الأمة من برامج واجتهادات سياسية ناضجة، فتكون المفاضلة هى البرامج والاجتهادات لا الأشخاص والأحزاب، ويكون طلب الولاية لمصلحة الأمة لا لمصلحة الشخص أو الحزب .

٦- عند الانتخابات تقتصر الدعاية الانتخابية على القدر الذى يتحقق به التعريف فى إطار من الصدق والموضوعية، ومن ينسب إلى نفسه زوراً ما لا يصدق عليه، فإنه يحاسب على ذلك، وترفع عليه دعوى حسبة .

٧- بالنسبة للتعرض للآخرين وتجريحهم فإن من يثبت عليه ذلك، فإنه يعزر بالتعزير المناسب، وقد يفقد حق الترشيح فى الانتخابات .

٨- أن تعقد الندوات حول برامج الأحزاب المقترحة للإصلاح، ويدور حولها النقاش، ويتم على أساسها المفاضلة؛ لينتقل الأمر من المهاترات الدعائية والمزايدات

(١) صحيح: أخرجه الترمذى فى سننه ك/ البر والصلة ب/ ما جاء فى اللعنة (ح/ ١٩٧٧) (٤/ ٣٥٠) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب . وأخرجه أحمد فى مسنده (١/ ٤٠٥) وصححه الشيخ أحمد شاكر .

الغوغائية إلى المقارنات العلمية الموضوعية التى تنير الوعى ، ويستشعر الجميع معها بالمسئولية والجدية .

٩- إحياء أدب الحوار وأدب الاختلاف فى المسائل ، وبيان أنها لا تنكر باليد ، ولا يقدر بها فى دين أحد أو عدالته ، وإنما يتكلم فيها بالبيّنات والحجج العلمية ، وإشاعة العلم بهذه المفاهيم ، والنص عليها فى لائحة تنفيذية .

رأى الباحث

الباحث يميل للاتجاه الثانى الذى يبيح تعدد الأحزاب السياسية فى الدولة الإسلامية ويؤيده وذلك للآتى :

١- الأحزاب السياسية تعد فى الوقت الحاضر بمثابة مدارس سياسية للشعوب تبحث فى مشاكلها وتجتهد فى وضع الحلول الملائمة لها ، كما أن الأحزاب السياسية تقوم بإعداد نخبة من القادة السياسيين يسند إليهم الحكم فيما بعد ، فضلاً عن أنها تقوم بتنظيم المعارضة للحكم القائم ، والظروف الحالية لأحوال المسلمين تبرر وجود أحزاب سياسية - مقيدة بأصول الشريعة - وذلك لكى تقوم بالتوعية السياسية للجماهير وتساهم فى تشكيل رأى عام قوى مستنير يعى مشاكله ، ويُقوّم أخطاء الحكام حتى لا تستفحل الأمور وتدهور الأحوال .

٢- خدمة الإسلام فى العصر الحالى والمحافظة على كيان الأمة الإسلامية وإقامة الدولة الإسلامية لا يمكن أن تتم بجهود فردية متناثرة ، بل لابد من عمل جماعى يضم الجهود المبعثرة والقوى المشتتة والطاقات المعطلة فى صف منتظم ، يعرف هدفه لخدمة الإسلام والمسلمين ، والعمل الجماعى هذا يمكن تحقيقه من خلال الأحزاب^(١) .

(١) لقد عرفت بلادنا فى العصر الحديث الأحزاب والجمعيات ، أول ما عرفتها إسلامية ، ضمت أعلام اليقظة الإسلامية وعلماء الإحياء والتجديد الإسلامى ، الذين تصدوا للغزوة الغربية الاستعمارية لبلاد المسلمين ، فجمال الدين الأفغانى قد أنشأ بمصر فى سبعينيات القرن التاسع عشر الميلادى «الحزب الوطنى الحر» وفى ثمانينيات ذلك القرن كون «جمعية العروة الوثقى» كما أنشأ عبد الرحمن الكواكبي «جمعية أم القرى» فى أواخر القرن التاسع عشر ، وجميعها منظمات حزبية إسلامية تصدت لمهمة الإحياء والتجديد للنهضة الإسلامية ، ولتحديات التخلف الموروث والغزوة الغربية .

انظر :

٣- الأحزاب السياسية المعاصرة ما هى إلا اجتهادات متعددة فى ميادين إصلاح المعاملات الاجتماعية فى شئون العمران الإنسانى وقريب منها المذاهب الفقهية التى عرفتھا الحضارة الإسلامية^(١).

وتعدد الأحزاب فى مجال السياسة أشبه بتعدد المذاهب فى مجال الفقه فالمذهب الفقهي هو مدرسة فكرية لها أصولها الخاصة فى فهم الشريعة، وأتباع المذهب الفقهي يؤمنون بأنها أقرب إلى الصواب من غيرها، فهم أشبه بحزب فكرى اجتمع أصحابه على هذه الأصول، ونصروها بحكم اعتقادهم أنها أرجح^(٢)، وإن كان ذلك لا يعنى بطلان ما عداه.

ومثل ذلك الحزب فهو مذهب فى السياسة له فلسفته ومنهجه، وأعضاء الحزب أشبه بأتباع المذهب الفقهي، كل يؤيد ما يراه أولى بالصواب وأحق بالترجيح^(٣).

٤- إذا كان الإسلام يقبل تعدد الاجتهادات فى أمور الدين، ولذلك نشأت المذاهب الفقهية، فإن تعدد الاجتهادات والرؤى فى شئون الدنيا تعد أمراً مقبولاً أيضاً ومفروغاً منه، وذلك لقبولها فى أمور الدين التى تعد أخطر وأدق من أمور الدنيا، وإذا كان من مبادئ الإسلام: «لا إكراه فى الدين» فحرى به أن يسع ويقبل مبدأ: «لا إكراه فى الدنيا».

= جمال الدين الأفغانى، الأعمال الكاملة، دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة، طبعة بيروت، ١٩٧٩م، ج ١، ص ١١٥: ١٣٣.

- محمد عبده (الأستاذ الإمام)، الأعمال الكاملة، دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٣م، ج ١، ص ٦٦١: ٦٦٥.

(١) محمد عمارة، هل الإسلام هو الحل، لماذا وكيف؟ مرجع سابق، ص ٨٦.

(٢) يذهب الدكتور يوسف القرضاوى إلى أن أمير المؤمنين على بن أبى طالب -كرم الله وجهه- قد سمح بوجود حزب مخالف له فى سياسته ومنهجه، بل إنهم أعلنوا عليه الحرب واستحلوا دمه ودم من ناصره وهو حزب الخوارج حيث إنه -رضى الله عنه- لم يأمر بمطاردتهم وملاحقتهم وإلغاء وجودهم، ولكنه قال لهم فى صراحة: «لكم علينا ثلاث: ألا نمنعكم مساجد الله، ولا نحرملك من الفىء ما دامت أيديكم فى أيدينا، ولا نبداكم بقتال» (انظر: د. يوسف القرضاوى، من فقه الدولة فى الإسلام، مرجع سابق، ص ١٥٧ ولنفس المؤلف، فتاوى معاصرة، مرجع سابق، ص ٦٦٢).

(٣) د. يوسف القرضاوى، فتاوى معاصرة، مرجع سابق، ص ٦٥٦ ولنفس المؤلف أيضاً، من فقه الدولة فى الإسلام، مرجع سابق، ص ١٥١.

٥- صفحات التاريخ تبين بجلاء أن الحضارة الإسلامية لم تضق بالتعددية بل استوعبتها باعتبارها ظواهر طبيعية لا شذوذ فيها، فمورست التعددية بظهور الفرق والمذاهب، واستمر الوضع حتى الدولة العثمانية التي قننت نظام الملل الذى أعطى غير المسلمين وضعاً أشبه بالحكم الذاتى جعلهم يشعرون بالأمن بدرجة لم تكن معروفة فى أوروبا آنذاك .

٦- الأحزاب السياسية بنشاطاتها المتعددة تمثل عاملاً مهماً فى تحقيق مبدئين مهمين من المبادئ الإسلامية : هما مبدأ الشورى ، ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإذا كانت الحضارة الإسلامية قد عرفت التعددية فى صورة بسيطة ؛ وذلك لأن المجتمعات كانت بسيطة والشورى كانت ممكنة بواسطة الأدوات المتعارف عليها وفق بساطة المجتمع ، فإن تعقد المجتمعات الحديثة وتفرع العلوم المعاصرة إلى تخصصات عديدة ودقيقة يجعل من الصعب أن يقوم الأشخاص فرادى بالشورى ، بل لا بد من مؤسسات للمعلومات وتنظيمات لتبادل الآراء ، فتحديد الرؤى والاتجاهات وصياغة البرامج السياسية والاجتماعية والاقتصادية تستلزم عملاً مؤسسياً قائماً على الجهد الجماعى المنظم ، والأحزاب السياسية فى عصرنا الحالى هى عمل من أعمال المؤسسات التنظيمية الفعالة فى إقامة الشورى .

وبالنسبة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن إبداء رأى والنصح فى عصرنا الراهن يتطلب اشتراك من يتفوقون فى الرأى فى إقامة جماعة أو حزب ؛ ليتعاونوا بواسطته على المشاركة فى الأمور العامة ورفع أصواتهم إلى السلطات الحاكمة^(١) .

٧- التعددية طابع الإسلام ، والتوحيد صفة الله - تعالى - التى استأثر بها ولا يشاركه فيها أحد أو شىء ، أما بقية الكائنات فإنها تكونت على الأقل من زوجين أو تضمنت عدداً من العناصر ، والإسلام من طابعه التعدد ؛ لأنه منهج حياة يضم ما فيها من اقتصاد واجتماع وسياسة . . . إلخ ، كما أن القيمة العليا فى المجتمع الإسلامى هى العدل ، والعدل يفترض التعددية ، كما تظهر تعددية الإسلام فى

(١) وذلك عن طريق إصدار الصحف التى تعبر عن وجهة نظر أعضاء الحزب فى الأمور العامة ، وإقامة الندوات وإصدار البيانات وعمل الدعاية الانتخابية أثناء الانتخابات .

استهدافه الحكمة أينما كانت ، واعترافه بالأديان السماوية الأخرى وبالاختلاف فى
الرأى^(١).

٨- العيوب التى تنشأ عن تعدد الأحزاب تعد أخف الضررين ؛ وذلك لأن
العيوب والمساوى التى تنشأ فى ظل انعدام الأحزاب أو الحزب الواحد تعد أكثر
بكثير من هذه العيوب ، فتجارب الدول التى ينعدم فيها الأحزاب أو يوجد فيها
حزب واحد قد أثبتت أنه فى ظل هذه الدول حدثت انتهاكات خطيرة لحقوق
الإنسان فانتهكت الحرمان ، واعتدى على حقوق وحريات الأفراد ، وألقى بكثير
من الأبرياء فى غياهب السجون .

٩- النظام الحزبى بلغة العصر فى حد ذاته وسيلة وليس غاية ، فهو وسيلة
لتحقيق الديمقراطية ، وتمكين الشعب من المشاركة فى السلطة لمنع الحاكم من
الاستبداد بالحكم وتقبله لتوجيهات الرأى العام واحترامها ، وقيام الأحزاب فى
الإسلام يجب أن يقوم على أساس البرامج والمناهج التى تهدف فى ظل مبادئ
الإسلام إلى مستقبل أحسن وحياة أفضل للجميع ، وليس على أساس تمثيل
الطبقات والفئات^(٢).

واشترط أن تكون الأحزاب فى الدولة الإسلامية مقيدة بضوابط الشريعة
الإسلامية ليس أمراً شاذاً غير مألوف ؛ ذلك لأن الدول المعاصرة تقيد الحريات
السياسية وغيرها بالنظام العام والآداب ، أو المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع
ونحوه ، ودائرة هذه القيود قد تضيق وقد تتسع وتتفاوت من دولة إلى أخرى ، والشئ
المشترك بين جميع الدول هو وجود إطار يجب أن تتقيد به التعددية الحزبية وأن تدور
فى فلكه ، فالتعددية المطلقة لا وجود لها فى دولة الإسلام ولا فى الدول المعاصرة^(٣).

(١) جمال البناء ، كلاً ثم كلاً : «كلاً لفقهائى التقليد ، كلاً لأدعياء التنوير» ، دار الفكر الإسلامى ، القاهرة ،
١٩٩٤م ، ص ٢٥٠ .

(٢) د. نعمان أحمد الخطيب ، «موقف الفكر السياسى الإسلامى من الأحزاب السياسية» ، مرجع سابق ،
ص ٢١ ، ٢٢ .

(٣) وفى ذلك تنص المادة الخامسة من الدستور المصرى بعد تعديلها طبقاً لاستفتاء على هذا التعديل فى ٢٢
مايو ١٩٨٠م ، على الآتى «يقوم النظام السياسى فى جمهورية مصر العربية على أساس تعدد
الأحزاب ، وذلك فى إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصرى المنصوص عليها فى
الدستور» وتنص المادة الرابعة من الدستور الفرنسى الصادر فى ٤ أكتوبر سنة ١٩٥٨م «تسهم
الأحزاب والجماعات السياسية فى التعبير عن الرأى بالاقتراع ، وهى تتكون وتباشر نشاطها بحرية
ويجب عليها احترام مبادئ السيادة الوطنية والديمقراطية» .

وممارسة الأحزاب السياسية لنشاطها في الدولة الإسلامية يجب أن يكون وفقاً لتعاليم الإسلام من حيث حسن الحوار واحترام آراء الآخرين وعدم السخرية والاستهزاء بها، وألا يكون الخلاف في الرأي سبباً لفساد المودة وإثارة الفتق والبغضاء^(١).

ولقد كان فقهاؤنا الأجلاء سباقين في هذا المضمار، حيث ضربوا أروع الأمثلة في حسن الحوار فيما بينهم، والتعايش مع بعض بصفاء وعمار، وعدم التعصب لآرائهم بل كانوا يتقبلون الآراء الأخرى بصدر رحب ويكنون كل احترام لأصحابها، ولا يفترضون في رأيهم أنه الحق المطلق الذي لا يشك فيه، فقد كان الإمام أبو حنيفة يقول: «قولنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه فمن جاءنا بأحسن من قولنا فهو أولى بالصواب منا»^(٢)، وكان أيضاً يقول: «اللهم من ضاق بنا صدره، فإن قلوبنا قد اتسعت له»^(٣).

وكان الإمام الشافعي يقول: «إذا ما وجدتم لى مذهباً ووجدتم خبراً على خلاف مذهبي فاعلموا أن مذهبي ذلك الخبر»^(٤)، كما كان يقول عن الإمام أبي حنيفة: «ومن أراد الفقه فهو عيال على أبي حنيفة»^(٥).

وقال الإمام أحمد بن حنبل عن الإمام الشافعي: «يروى عن النبي ﷺ أن الله - عز وجل - يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة رجلاً يقيم لها أمر دينها فكان

(١) انظر:

- د. صلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص ١٠٠.
- فاروق عبد السلام، الإسلام والأحزاب السياسية، مكتبة قلوب للطبع والنشر، ١٩٧٨م، ص ١٥٦.

(٢) انظر:

- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٣٥٢ وقريب من هذا المعنى في الملل والنحل للشهرستاني، ص ٢٢١.
- الشيخ محمد أبو زهرة، أبو حنيفة: «حياته وعصره، آراؤه وفقهه»، مكتبة عبد الله وهبة بمصر، ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م، ص ٥٤.

(٣) انظر: محمد أبو زهرة، أبو حنيفة: «حياته وعصره، آراؤه وفقهه»، مرجع سابق، ص ٥١.

(٤) انظر: الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، ص ٢١٨.

(٥) انظر: الشيخ محمد أبو زهرة، أبو حنيفة: «حياته وعصره، آراؤه وفقهه» مرجع سابق، ص ٤٩.

عمر بن عبد العزيز على رأس المائة، وأرجو أن يكون الشافعى على رأس المائة الأخرى»^(١).

وقال الإمام الشافعى عن الإمام مالك: «إذا جاءك الأثر من مالك فشد به . . . ، وإذا ذكر العلماء فمالك النجم، ولم يبلغ أحد فى العلم مبلغ مالك لحفظه وإتقانه ومن أراد الحديث الصحيح فعليه بمالك»^(٢).

فهؤلاء الفقهاء الأئمة قد اختلفوا، ولم يكن اختلافهم نزاعاً، بل كان اختلاف طلاب الحق المخلصين فى سبيل الوصول إليه، فهو اختلاف أشبه بالتعاون منه بالتباين، ولذلك كان شعار كل واحد منهم «قولى صواب يحتمل الخطأ، وقول غيرى خطأ يحتمل الصواب»، وكثيراً ما كان يرجع الفقيه عن رأيه إذا علم حجة مخالفة لرأيه مستمدة من سنة النبى ﷺ أو من قول صحابى من صحابته المهتدين^(٣).

ويجب علينا أن نفتقئ آثار هؤلاء الأئمة ونبتعد عن الشجار والخصام والعداء الفكرى عند اختلاف الآراء، فالعداء الفكرى لا يكون إلا بين الحمقى والمتنطعين.

والأحزاب السياسية إذا كانت ملتزمة بالضوابط الشرعية وبالشورى وبالسماح بحرية التعبير عن الآراء، وقامت بالسعى لحل مشكلات المجتمع بعرض الرأى والرأى الآخر فيكون تعددها تعدد تنوع واختصاص، لا تعدد تعارض وتناقض، وإذا استطاعت أن تقوم بالواجبات والمسئوليات المنوطة بها، فإنها تكون من المؤسسات المهمة التى تجلب المصالح وتدرأ المفاسد، أما إذا أدت إلى صراع أفراد الأمة الإسلامية وترتب على وجودها الفرقة والانقسام وضياع جهد أفراد الأمة فى المشاحنات والصراعات الحزبية، فإنها تكون فى هذه الحالة مرفوضة؛ لأنها تصبح

(١) انظر: الشيخ محمد أبو زهرة، الشافعى: «حياته وعصره، آراؤه وفقهه» مكتبة عبد الله وهبة بمصر، ١٣٦٤هـ، ١٩٤٥م، ص ٣٦.

(٢) انظر: الشيخ محمد أبو زهرة، مالك: «حياته وعصره، آراؤه وفقهه»، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٤٦م، ص ٦٧.

(٣) انظر: موسوعة الفقه الإسلامى، إصدار جمعية الدراسات الإسلامية بالقاهرة، إشراف الشيخ محمد أبو زهرة، ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م، الجزء الأول، ص ٢.

من مؤسسات الفساد لا الإصلاح وهو ما يرفضه الإسلام، فلا بد أن يتحقق من وراء قيام الأحزاب جلب المصالح ودرء المفاسد، فإذا تحقق ذلك فإنها تكون مقبولة، بل تعد ضرورة في واقعنا المعاصر لتوعية الرأى العام ولضمان حرية الرأى، ولنع استبداد الحكّام مما يؤدى إلى تحقيق التقدم للشعوب الإسلامية .
